الوظائف الدينية المعاونة في المنشآت الدينية بالقاهرة خلال عصر المماليك

(٦٤٨- ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م)

(المساجد وخانقاوات الصوفية أنموذجًا)

دراسة في وثائق الأوقاف

د. سمير حامد محمد عبد الرحيم

مدرس التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب

جامعة كفر الشيخ

مقدمة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهم الوظائف الدينية المعاونة داخل المؤسسات الدينية كالمساجد وخانقاوات الصوفية وغيرها في مصر خلال عصر المماليك، وتحديد أدوار أرباب هذه الوظائف الدينية، والمهام اليومية المنوطة بهم، وشروط تعيينهم طبقًا لشروط الواقفين، كما تتناول مرتبات أرباب هذه الوظائف النقدية والعينية، ومحاولة تقديم صورة متكاملة للحياة اليومية داخل تلك المنشآت من خلال سير العمل بها، ونشاط أرباب تلك الوظائف مما أدى إلى استقرار تلك المنشآت، واستمرارها في أداء خدماتها الدينية والثقافية والعلمية للمترددين عليها من المصلين وطلاب العلم وكافة الوافدين عليها في مختلف الأوقات. وتعتمد الدراسة على وثائق الأوقاف غير المنشورة بدار الوثائق القومية، وهي ضمن حجج الأمراء والسلاطين، والتي حاولنا قراءتها، ومن ثم تسليط الضوء على تلك الوظائف الدينية المعاونة والصغيرة داخل تلك المنشآت، حيث ازدهر نظام الأوقاف في عصر المماليك؛ فكل من كان لديه أرض أو عقار أو أموال ثابتة أو منقولة إبان تلك الفترة كان يتطلع لوقفه إما وقفًا أهليًّا أو خيريًّا؛ لأن ظروف وطبيعة العصر كانت تحتم عليه ذلك.

أولًا: شروط تولي الوظائف الدينية المعاونة:

اشترطت المؤسسات الدينية بعض الشروط الأساسية التي ينبغي توافرها فيمن يتولون الوظائف الدينية المعاونة داخل المنشآت الدينية ومنها ما اشترطته إحدى الوثائق من أن يكونوا" عارفين بقراءة

الحديث (حديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم)[١]، وكذلك إجادة قراءة القرآن الكريم كما اشترطت إحدى الوثائق في قُرَّاء القبة، وقد اشترطت وثيقة ثانية بأن يكون خادم الربعة الشريفة من الصوفية، ولا يجوز أن يتولاها أحد من غيرهم[٢].

ووجدنا في بعض الوثائق شرطًا أساسيًّا كان لابد من توافره فيمن يتولى وظيفة مرقى الخطيب يوم الجمعة منها" ... ويصرف من ريع الوقف المذكور لرجل من أهل الخير والدين[٢]، وهو بمثابة شرط مهم جدًّا في كل من يتولى تلك الوظيفة، والتي وردت باسم "مرقى الخطيب"، وفي بعض الوثائق الأخرى بلفظ" راقيا يوم الجمعة للخطيب"[٣].

ونجد في إحدى الوثائق بعض الشروط العامة التي يجب توافرها في مؤدبي الأيتام منها حفظ القرآن الكريم، وأن يكونوا على دراية تامة بالخطوط العربية وأنواعها، علاوة على كونهم من أهل الصلاح

---

(١) وثيقة وقف السلطان برسباي في ١ ذي الحجة ٨٧٦هـ/ ١٤٧١م، حجة رقم ١٧٦، ميكروفيلم رقم ٦، ص ١٢٣.؛ وثيقة وقف الصفوي لالا المكي الأشرفي بتاريخ ٢٣ شعبان ٩٢٣هـ/ 1517م، حجة رقم ٨٥، ميكروفيلم رقم ١٦، ص ٧؛ وثيقة وقف الشبلي كافور بن عبد الله الصرغتمشي في ٧ محرم ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م، محفظة رقم ١٢، ميكروفيلم رقم ١٦، حجة رقم ٧٦، ص ١٤؛ وثيقة وقف السلطان أبي الفتح محمد ولد السلطان أبي المظفر قلاوون في ٨ جمادى الآخرة ٧٢٥هـ/ ١٣٢٥م، حجة رقم ٢٥، ص ٤١. راجع أيضًا: عبد اللطيف إبراهيم: دراسات تاريخية وأثرية في وثائق الوقف من عصر السلطان الغوري، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٥٦م، ص ١٢٣ وما يليها. ونجد في وثيقة السلطان برسباي وقفًا على جامعه في القاهرة، والذي يعرف باسم" المسجد الأشرف"، ورتب لأصحاب الوظائف مرتباتهم محددة بالدراهم. لمزيد من التفاصيل راجع: محمد محمد أمين: ازدهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك، دراسة تاريخية وثائقية، نموذج مصر، بحث منشور في مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٢هـ.

(٢) وثيقة وقف السلطان الناصر حسن بن قلاوون في ١٥ ربيع أول ٧٦٠هـ/ ١٣٦٠م، حجة رقم ٣٦٥، ميكروفيلم رقم ٨، ص ٤٤٩. لقد تعددت الصوفية؛ فالبعض يذكر أنها بقلة (صوفانة) وهي بقلة زغباء قصيرة تنبت في الصحراء، والبعض يذكر أنها مشتقة من كلمة (صوفة) وهي لقب لرجل جاهلي يسمى الغوث بن مر، وقيل إنها من (الصفاء)؛ وذلك لصفاء أسرار الصوفية، ونقاء آثارها؛ لأن تصفية النفس من مستلزمات التصوف، وقيل إنها منسوبة للصف الأول من الصلاة، وقيل إنها لأهل الصفة؛ وهم جماعة من الفقراء كانوا يبيتون بمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، مداومين على العبادة، فسموا الصوفية، وقيل إنها من الصوف وهو لبس أهل الزهد في المجتمع الإسلامي. لمزيد من التفاصيل راجع: الأزهري: تهذيب اللغة، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني،الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ج١٢، ص ٢٤٧؛ الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤م، ج١٢، ص ٣٣٢؛ السهروردي: عوارف المعارف، دار المعرفة، بيروت؛ الكلاباذي: التعرف لمعرفة أهل التصوف، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م، ص ٦٥.

(٣) وثيقة وقف الأمير سيف الدين قراقجا بن عبد الله الحسني في ٢٧ جمادى الآخرة ٨٠٤هـ/ ١٤٠٢م، حجة رقم ٣٧١، ميكروفيلم رقم ١٩، ص ١٩؛ وثيقة وقف السيفي جاني بك بن عبدالله بتاريخ ١٩ ذي الحجة ٨٧٦هـ/ ١٤٧١م، حجة رقم ١٧٦، ميكروفيلم رقم ٦، ص ١١٨.

والخير والعفة ..."[١]. وطبقًا لإحدى الوثائق، والتي انفردت بشرط ضرورة توفر شرط مهم وهو أن يكون متزوجًا بزوجة جميلة تعفه، ولا يجوز توليها لغير المتزوجين، وربما يعود ذلك إلى طبيعة عمله في تعليم الأطفال الأيتام الصغار، وحتى يكون قدوة لهم بعد ذلك في كل أفعاله وتصرفاته، وهو ما نصت عليه الوثيقة".... ومن فقهاء مكاتب الأيتام رجلًا خيرًا ديِّنًا حافظًا لكتاب الله العزيز ذا عفة وعقل وصيانة وأمانة، متزوجًا بزوجة تعفه، صالحًا لتعليم القرآن الكريم والخط والهجا والآداب، ويجعله معلمًا للأيتام ..."[٢].

أما قراء الميعاد فكان لابد من أن تتوافر فيهم بعض الشروط المهمة منها أن يكونوا من أهل الخير والصلاح، وحافظين للقرآن الكريم والحديث الشريف والسيرة النبوية الشريفة[٣]. فى حين اشترطت بعض الوثائق التفرغ التام لأرباب بعض الوظائف ومنها خادم القبة، والذي كان لابد أن يكون متفرغًا، علاوة على تمتعه بالنزاهة والأمانة بشكل يؤهله لممارسة مهام وظيفته داخل تلك المنشآت[٤]. وقد لاحظنا عدم تحديد الوثائق لشروط بعينها فيمن يتولى بعض الوظائف مثل خادم السجادة، وحامل المصحف الشريف، حيث اكتفت الوثائق بأن يكون من أهل الخير والصلاح، وكفئًا للقيام بأعباء وظيفته.

ثانيًا: المهام الموكلة لأرباب الوظائف الدينية المعاونة:

اختلفت مهام الوظائف الدينية المعاونة من وظيفة إلى أخرى حسب ظروف العمل، أو شروط الواقفين، أو حسب ما يراه ناظر أوقاف تلك المنشآت حسب مهام كل وظيفة من تلك الوظائف، وهو ما نصت عليه إحدى الوثائق في تحديد مهام مؤدبي الأيتام منها" ... ومن فقهاء مكاتب السبيل رجلًا خيرًا ديِّنا حافظًا لكتاب الله العزيز، ذا عفة وعقل وصيانة .....لتعليم القرآن والخط والهجا، ويجعله معلمًا للأيتام...."[٥].

---

(١) وثيقة وقف الصفوي لالا بتاريخ 23 شعبان ٩٢٣هـ/ 1517م، حجة رقم 85، ص 8؛ وثيقة وقف الأمير شاهين بن عبدالله الحسني في 27 محرم 808هـ/ ١٤٠٦م، حجة رقم 63، ميكروفيلم رقم 16، ص 20؛ وثيقة وقف الأمير سيف الدين الوقائي بتاريخ 25 ذي الحجة 902هـ/ 1496م، محفظة رقم 36، حجة رقم 221، ص 26. قراء الميعاد أو الموعد أو المواعيد وهي الأوقات التي حددها الشيوخ (المدرسون) لتلاميذهم أو طلاب العلم لإلقاء المحاضرات اليومية أوالأسبوعية عليهم في المساجد أو الأماكن المتفق عليها بينهم.

(٢) وثيقة وقف الظاهرأبي سعيد برقوق في 7 محرم 812هـ/ 1409م، حجة رقم 66، ميكرفيلم رقم 16، ص 26.

(٣) وثيقة وقف الأمير سودون بن عبد الله بن زادة الظاهري بتاريخ ٧ رجب ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م، محفظة رقم ١٥، حجة رقم ٥٨، ميكروفيلم رقم ١٦، ص ١٢ .

(٤) وثيقة وقف الأمير سودون الظاهري: الوثيقة السابقة، ص ١٣.

(٥) وثيقة وقف الأمير السيفي أزبك الأتابكي في ٢١ رمضان ٨٩٠هـ/ ١٤٨٥م، محفظة رقم ٢٩، حجة رقم ١٩١، ميكروفيلم رقم ١١، ص ٣١.

١- قراء الميعاد[١]:

كان قراء الحديث يقومون بقراءة الحديث الشريف، وصحيح الإمام البخاري من أوائل شهر رجب وحتى أواخر شهر رمضان الكريم سنويًّا، وكانت هذه المهام أساسية لأرباب هذه الوظيفة[٢]، وقد أضافت وثيقة ثانية بعض المهام الإضافية لقراء الميعاد منها قراءة كتاب الشفا، وصحيح الإمام البخاري في أوقات معينة خلال شهري رجب وشعبان من كل عام[٣]. وقد تعددت مهامهم أيضًا لتشمل قراءة الأخبار والسير في المساجد في مدينة القاهرة في ذلك الوقت، وهو ما نصت عليه إحدى الوثائق"... يتكلم بالميعاد والوعظ بشيء من التفاسير الشريفة أو الحديث النبوي أو حكاية أو شيء من أخبار الصالحين والزهاد والأبرار العباد[٤].

٢- مؤدبو الأيتام:

كانت مهمة مؤدبي الأيتام هي تحفيظ هؤلاءالطلاب وتعليمهم القرآن الكريم وأصول الخط العربي وأنواعه المختلفة[٥]، وهذا ما نصت عليه إحدى الوثائق"... على أن يقرأ من القرآن الكريم، ويعلمهم الخط العربي ما يطيقونه، وأن يعلمهم بالإحسان والتلطف إلى الاستعطاف بما يرغبهم به في القراءة، ويطيب لهم الاشتغال، ومدهم بما يليق به أدبه، ولا يضرب الضرب المبرح ..."[٦].

ويلاحظ تعليم الأطفال الخط العربي، والذي يبدو أنه كان من المواد والمهارات الأساسية التي كانت لابد من تعليمها للأطفال في مكاتب الأيتام، وكان على المؤدبين القيام بتعليم الأطفال وتربيتهم التربية الصالحة، والعادات والتقاليد الحسنة، واحترام الناس، ومراعاة الذوق والأدب طبقًا للعرف الجاري[٧].

٣- خادمو القباب:

---

(١) الميعاد أو الموعد أو المواعيد وهي الأوقات التي حددها الشيوخ (المدرسون) لتلاميذهم أو طلاب العلم لإلقاء المحاضرات اليومية أو الأسبوعية عليهم.

(٢) وثيقة وقف الأمير برسباي بتاريخ 1 ذي الحجة 876هـ/ 1472م، حجة رقم 176، ميكروفيلم رقم 6، ص 123.

(٣) وثيقة وقف الصفوي لالا الملكي الأشرف، حجة رقم ٨٥، ميكروفيلم ١٦، ص ٧. ويقصد كتاب الشفا للقاضي أبي الفضل عياض اليحصبي المتوفى سنة 544هـ/ 1149م.

(٤) وثيقة وقف الزيني أبو زكريا الاستادار بتاريخ 6 صفر 855هـ/ 1451م، حجة رقم 110، ميكروفيلم رقم 18، ص 59.

(٥) وثيقة وقف الأمير الصفوي لالا: الوثيقة السابقة، ص ٨.

(٦) وثيقة وقف شاهين بن عبد الله الحسني: الوثيقة السابقة، ص 20؛ وثيقة وقف الظاهر أبي سعيد برقوق: الوثيقة السابقة، ص 16.

(٧) لمزيد من التفاصيل راجع: محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص ٢٤٢؛ محمد عثمان الخطيب: الأوقاف الإسلامية في فلسطين في العصر المملوكي، دراسة وثائقية، دار الكتاب الثقافي، فلسطين، ص ٢٩؛ حياة ناصر الحجي: صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم، الكويت، ط1، 1992م، ص 15.

كان خادمو القباب من الوظائف الدينية المعاونة داخل المساجد، وتعددت مهامهم في تلك الآونة، وهو الأمر الذي نصت عليه إحدى الوثائق"... ويرتب الناظر رجلًا من الخدام يكون مقيمًا بالقبة المذكورة، ويتولى حفظ القبة وما بها من الأمتعة، ويظبط الغيبة على القراء، ويجمعهم على القراءة في نوبهم، وحفظ علوفة الأبقار بالساقية، ويفعل ما جرت به العادة في ذلك الوقت .."[١].

ويظهر مما سبق أن خادمي القباب كانت لهم مهام إضافية تتمثل في جمع قراء القرآن الكريم، وحثهم على القراءة بشكل مستمر من خلال نوبات حتى تظل قراءة القرآن الكريم بشكل مستمر ودائم داخل تلك المنشآت، ومن خلال تلك القباب طوال الوقت.

٤- مرقو الخطباء:

كان مرقو الخطباء يقومون بترقية الخطباء، والخروج أمامهم يوم الجمعة قبيل صلاة الجمعة أسبوعيًا، ومن ثم استقبالهم من الحجرات المخصصة لهم داخل المساجد وحتى مكان المنابر، ويقومون بالأذان أمامهم باتجاه المنبر، وكذلك يقومون برواية الحديث النبوي الشريف بصوت عالٍ ومسموع لكل المصلين داخل المساجد، ويبدو أن تلك المهام كانت من العادات الشائعة في ذلك الوقت[٢].

٥- خادمو الربعة الشريفة:

يعتبر خادمو الربعة الشريفة أو السجادة من الوظائف الدينية المعاونة داخل المساجد خصوصًا عند اجتماع الصوفية، حيث كانوا يقومون بالإعداد لهذه المجالس مسبقًا من خلال إعداد المصاحف التي سوف يقومون بالقراءة فيها، وهو ما أجملته إحدى الوثائق"..... ويحضر الخادم للشيخ المصحف الشريف لقراءته، ويفرق على السادة الصوفية والخادم بالقراءة، على أن الشيخ يقرأ بالمصحف الشريف ما تيسر له قراءته ....ويرفع الخادم المصحف من بين يدي الشيخ، ويستعيد أجزاء الربعة من السادة الصوفية ..."[٣].

---

(١) وثيقة وقف الأمير سودون بن عبد الله الظاهري بتاريخ ٧ رجب ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م، محفظة رقم ١٥، حجة رقم ٥٨، ميكروفيلم رقم ١٦، ص ١٣.

(٢) وثيقة وقف السلطان برسباي: الوثيقة السابقة، ص ١١٨.

(٣) وثيقة وقف الشبلي كافور بن عبد الله الصرغتمشي: في ٧ محرم ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م، حجة رقم ٧٦، ميكروفيلم رقم ١٦، ص ١٤. ويقصد بالربعة المصحف الشريف، حيث كانوا يقسمونه إلى 30 جزءًا، يطبع كل جزء منها منفردًا، ومجموع هذه الأجزاء كانوا يطلقون عليها اسم "ربعة". لمزيد من التفاصيل راجع: السباعي: إفادة الأنام بذكر بلد الله الحرام، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2009م، دارالأزدي للنشر والتوزيع، مكة، ص 297.

كما نصت على المهام وثيقة ثانية"... على أن يتولى تفرقة أجزاء الربعة الشريفة في كل يوم بعد صلاة العصر عند حضور طبقة التصوف على السادة الأشراف على طهارة كاملة، وجمعها عند الفراغ منها، ووضعها مكانها على العادة .....[١].

٦- حاملو المصحف الشريف أو خادمو الشيخ:

يعد حاملو المصحف الشريف أو خادمو الشيخ من الوظائف الدينية الصوفية، والتي ارتبطت بطريقتهم- بشكل كبير- وهو الأمر الذي نصت عليه إحدى الوثائق من قيام أحد طلاب العلم بتلك المهام"..... والمجيء بالمصحف الشريف الذي يقرأ فيه الشيخ وقت الحضور، وأخذه بعد فراغ القراءة، ويفعل ما جرت به العادة ...."[٢].

وقد لاحظنا أن هذه الوظيفة كانت من ضمن الوظائف المتاحة لطلاب العلم داخل المنشآت الدينية، وذلك ربما لضمان مورد رزق معين لهؤلاء الطلاب، أو إكسابهم الخبرات اللازمة لممارسة مهام وظيفتهم، والترقي في سلمهم الوظيفي في ذلك الوقت.

٧- قراء القبة:

من الوظائف الدينية المعاونة أيضًا قراء القبة، والذين تفاوتت أعدادهم من مسجد لآخر طبقًا لشروط الواقف، حيث تذكر إحدى الوثائق أن عددهم وصل إلى ٦٠ قارئًا بحيث كانوا يتناوبون قراءة القرآن الكريم من شبابيك القباب داخل المساجد ليلًا ونهارًا في مناوبات مستمرة بحيث تكون قراءة القرآن الكريم بشكل مستمر طوال الوقت[٣].

وطبقًا لوثيقة ثانية فقد بلغ عدد قراء القبة حوالي ١٥ من القراء كانوا يُقسمون إلى خمس مجموعات، تقوم كل مجموعة منهم بقراءة القرآن بشكل جماعي منذ صلاة الفجر حتى صلاة الظهر، وما تتيسر قراءته من القرآن الكريم من بعد صلاة المغرب حتى صلاة العشاء قراءة حسنة ومرتلة"[٤].

---

(١) وثيقة وقف الأمير الصفوي لالا الملكي الأشرفي بتاريخ ٢٣ شعبان ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م، حجة رقم ٨٥، ميكروفيلم رقم ١٦، ص ٦.

(٢) وثيقة وقف الأمير أبو زكريا يحيى الاستادار، الوثيقة السابقة، ص 60؛ وثيقة وقف الأمير السيفي أزبك الأتابكي: وثيقة سابقة، ص 31.

(٣) وثيقة وقف الأمير أزبك الأتابكي من ططخ بتاريخ ٢١ رمضان ٨٩٠هـ/ ١٤٨٥م، ميكروفيلم رقم ١١، حجة رقم ٢٩، وثيقة رقم ١٩١، ص ٣٢.

(٤) وثيقة وقف الأمير الصفوي لالا: الوثيقة السابقة، ص ٨.

وفي وثيقة ثالثة بلغ عدد القراء حوالي ١٥ قارئًا يتناوبون قراءة القرآن الكريم بحيث يقرأ كل منهم جزءين من القرآن الكريم بحيث ينتهون من قراءة المصحف كاملًا خلال يوم وليلة، واشترطت أيضًا أن تُختم القراءة بسورة الإخلاص والمعوذتين، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله وأصحابه أجمعين، ثم الدعاء للواقف(١).

وحددت وثيقة رابعة أعداد القراء بخمسة عشر قارئًا".... ويصرف لخمسة عشر نفرًا من القراء الحافظين لكتاب الله العظيم على ظهر قلبهم، على أن يقرأوا بالقبة المذكورة أعلاه في خمس نوب، كل نوبة ثلاثة نفر، فتقرأ كل نوبة من النوب المذكورة حزبًا واحدًا من نحو ستين حزبًا من القرآن العظيم، ويختمون قراءتهم بسورة الإخلاص والمعوذتين وفاتحة الكتاب العزيز، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ويدعو أحسنهم صوتًا، ويُهدي ثواب ذلك إلى شرف النبي صلى الله عليه وسلم، وفي صحيفة الواقف... ولجميع المسلمين(٢).

ويتضح مما سبق أن هناك مداومة من هؤلاء القراء على قراءة القرآن الكريم طوال فترات الليل والنهار، أو خلال الصلوات الخمس المفروضة حسب شروط الواقفين إما أجزاءً أو أحزابًا بشكل منفرد أو جماعي. وطبقًا لإحدى الوثائق فإن عدد القراء بالجوقة في الشبابيك بلغ حوالي ٢٤ قارئًا، ويُجعل في كل جوقة ستة يقرأون القرآن الكريم بالنهار، وستة يقرأونه بالليل في الشباك المخصص لذلك داخل القبة(٣).

٨- المداحون:

كان المداحون من الوظائف الدينية الثانوية المعاونة للصوفيين عند اجتماعهم لممارسة شعائرهم الدينية داخل الخانقاوات، حيث كانوا يقومون بمدح النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك أولياء الله الصالحين، ويدعون للسلطان بعد ذلك(٤). ويبدو أن العادة جرت في ذلك الوقت بالدعوة لواقف الخانقاة الأمير أينال الأشقر، والسلطان في ذلك الوقت وفق ما اقتضته العادة، ويبدو أيضًا من الوثيقة نفسها أن وظيفة المادح لم تكن من الوظائف الأساسية، بل كانت معاونة لشيخ الصوفية داخل الخانقاوات، أو القراء داخل المساجد أو الخانقاوات.

(١) وثيقة وقف الأمير الشبلي كافور بن عبد الله الصرغتمشي: وثيقة سابقة، ص ١٤.

(٢) وثيقة وقف الصفوي لالا: الوثيقة السابقة، ص ٨.

(٣) وثيقة الأمير سودون بن عبد الله الظاهري: الوثيقة السابقة، ص ١٣.

(٤) وثيقة وقف الأمير السيفي أزبك الأتابكي: وثيقة سابقة، ص30 .

ثالثًا: الأجور النقدية والعينية:

كان أرباب الوظائف الدينية المعاونة يتقاضون أجورًا نقدية متفاوتة حسب طبيعة هذه الوظائف، ومهام أصحابها، أو حسب شروط الواقفين ومدى ثرائهم، أو حسب ما يقرره لهم نظار الوقف في تلك المنشآت؛ فقُرَّاء الميعاد كانوا يتقاضون رواتب شهرية مختلفة؛ فمنهم من تقاضى ٢٠٠ درهم، ومنهم من تقاضى ٢٥ درهمًا نقرة، ومنهم من تقاضى ما يقرب من ١٢ درهمًا(١).

أما عن قراء القبة (الشبابيك) وهم القراء الذين كانوا يتناوبون في قراءة القرآن الكريم من شبابيك القباب الملحقة بالمساجد سواء الموجودة في صحونها أو فوق أسقفها، فقد لاحظنا من خلال قراءة الوثائق تفاوت أجورهم أيضًا حسب طبيعة عملهم نهارًا أو ليلًا؛ حيث تقاضى قراء القبة ٣٥ درهمًا شهريًّا مقابل قراءتهم القرآن الكريم خلال فترات النهار، في حين زادت مرتباتهم إلى ٤٥ درهمًا شهريًّا مقابل القراءة أثناء فترات الليل، وهو الأمر الذي نصت عليه إحدى الوثائق صراحة".. ويقرر ستين نفرًا من القراء بالقبة المذكورة فيلقون القراءة بالنهار ... ويتناوبون القراءة بالليل، ويفعلون ما سبق بعاليه لتتصل القراءة في المكان المذكور ليلًا ونهارًا، ويصرف إلى كل نفر من القراء خمسة وثلاثون درهمًا نقرة، وإلى كل نفر من قراء الليل خمسة وأربعون درهمًا نقرة ....."(٢).

وطبقًا لوثيقة ثانية فقد تقاضى قراء النهار حوالي ١٠٠ درهم شهريًّا مقابل قراءة القرآن الكريم داخل شبابيك القباب المعدة لذلك، في حين تضاعف هذا المقابل المادي ما بين ٢٠٠ إلى ٢٥٠ درهمًا شهريًّا لقراء الليل داخل القباب نفسها(٣).

وتكرر الأمر نفسه مع مرقي الخطباء، والذين كانوا يتقاضون ١٠٠ درهم شهريًّا، وهو ما نصت عليه وثيقة السلطان برسباي السابقة "..... ويصرف لرجل يخرج أمام الخطيب يوم الجمعة ..... في كل شهر من الشهور من الفلوس الموصوفة ماية درهم..."(٤).

أما عن الأجور العينية، فقد كانت تُوزع ثلاثة أرطال من الخبز بصورة يومية على أرباب الوظائف الدينية المعاونة، وهو الأمر الذي أجمعت عليه الوثائق إبان تلك الفترة(١).

---

(١) وثيقة وقف السلطان برسباي: ص ص ١٢٣، ١٢٤؛ وثيقة وقف سودون بن عبد الله الظاهري: الوثيقة السابقة، ص ١٢؛ وثيقة وقف الأمير الزيني أبو زكريا الاستادار: الوثيقة السابقة، ص ٦٠.

(٢) وثيقة وقف السلطان الناصر حسن بن قلاوون بتاريخ ١٥ ربيع أول ٧٦٠هـ/ ١٣٦٠م، حجة رقم ٣٦٥، ميكروفيلم رقم ٨، ص ص ٤٤٩، ٤٥٠.

(٣) وثيقة وقف الصفوي لالا: وثيقة سابقة، ص ٨.

(٤) وثيقة وقف السلطان برسباي: الوثيقة السابقة، ص ١١٨.

وكان ناظر الوقف أو نائبه هو الذي يشرف بنفسه على توزيع الخبز، ويحرص على ضبط وزن رغيف الخبز منعًا لأي تلاعب أو غش في الموازين والمكاييل المعدة لذلك[٢]. هذا علاوة على التوسعة الموسمية على أرباب تلك الوظائف، وهو الأمر الذي نصت عليه إحدى الوثائق".... يشتري في عيد الأضحى في كل سنة بـ ٢٥٠ درهمًا، ويشترى بقر وجاموس وأغنام، ويصرف في يوم عاشوراء ٢٠٠ درهم نقرة في ثمن طعام وحلوى وغير ذلك لأرباب الوظايف في الخانقاة المذكورة....."[٣].

ونصت إحدى الوثائق على ضرورة توفير الملابس الصيفية والشتوية لأرباب الوظائف داخل الخانقاة "....مضافًا إلى الجميع كسوة الصوفية بالخانقاة المذكورة ....."[٤]. هذا علاوة على شراء البطيخ وغيره من الفواكه، وكذلك شراء الليمون والملح والمخلل والزيتون والدقة وغيرها[٥]. ويبدو من خلال قراءتنا للوثيقة السابقة أن هذه الخانقاوات قد كفلت لهم معاليم عينية ونقدية أو نقدية فقط تصلح لما يحتاجونه أثناء دراستهم في المكتب؛ من ألواح ومحابر وأقلام ومداد، فضلًا عن الفرش، وما يجرى عليهم من الجوامك، أو ما يبذل لهم في الأعياد والمواسم من الكعك والسكر والحلوى والفاكهة والأضحيات.

رابعًا: الأجازات الرسمية:

حددت وثائق الوقف أنواع الأجازات التي كان يحصل عليها أرباب الوظائف عامة داخل المنشآت الدينية في مصر إبان تلك الفترة ومنها الأجازات مدفوعة الأجر، والأجازات غير مدفوعة الأجر؛ أما عن الأجازات المدفوعة فهي الأجازات المرضية مثل إصابة الموظفين بالرمد أو الجزام أو أية أمراض معدية تحول دون أدائهم لمهام وظائفهم المعتادة، ومن ثم كان ناظر الوقف يسمح لهم بالانقطاع عن العمل. أما النوع الثاني فهو الأجازات غير مدفوعة الأجر، وهي تتطلب وجود بديل لضمان سير العمل، وهو

---

(١) وثيقة وقف السلطان برسباي: وثيقة سابقة، ص ١١٧؛ وثيقة وقف الأمير السيفي تغري بردي بن عبد الله الشمسي بتاريخ ٢٩ ربيع أول ٨٧٢هـ/ ١٤٦٥م، محفظة رقم ٣٩، حجة رقم ١٧٢، ص ١٣؛ وثيقة وقف الأمير الشبلي كافور: وثيقة سابقة، ص ١٤؛ المقريزى: المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، مجلد ٤، ص ٧٣.

(٢) وثيقة وقف الأمير الجمالي يوسف بن الشرفي يونس بن تغري بردي، الوثيقة السابقة، ص ٥١.

(٣) وثيقة وقف السلطان أبي الفتح محمد ولد السلطان قلاوون: الوثيقة السابقة، ص ٤٣. راجع أيضًا: أيمن فؤاد: الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٧م، ص ص ٤٦٠– ٤٦٤.

(٤) وثيقة وقف الأشرف شعبان: الوثيقة السابقة، ص ٢٠؛ المقريزى: المواعظ والاعتبار، مجلد٢، ص ٥٩٩.

(٥) وثيقة وقف الأمير دولات باي: الوثيقة السابقة، ص ٢٥؛ وثيقة وقف السلطان أبي الفتح محمد ولد السلطان قلاوون، وثيقة سابقة، ص ٤٣.

الأمر الذي نصت عليه إحدى الوثائق بشكل صريح "... ومنها لأن من حج من أرباب الوظايف المعنية فيه حجة الإسلام أو من تطوع يستنيب عنه في وظيفته، ويُجرى المعلوم المذكور عن وظيفته...."[١].

وكان نظام الوقف يسمح بأن يتولى العاملون في تلك المنشآت الدينية أكثر من وظيفة في آنٍ واحدٍ بحيث تكون لهم وظيفة محددة، وأحيانًا يكلفون ببعض المهام الإضافية طبقًا لمقتضيات العمل، وهو الأمر الذي نصت عليه بعض الوثائق[٢]، وربما يعود ذلك إلى ثراء الواقف، أو ريع وقفه، والذي يسمح بهذا الأمر لضمان مورد مالي يضمن لأصحاب هذه الوظائف معيشة كريمة.

ونجد في بعض وثائق الوقف حرص نظار الوقف على رعاية أسر أرباب الوظائف الدينية المعاونة وهو ما نصت عليه إحدى الوثائق صراحة".... أن من توفي من أرباب الوظايف المذكورة أعلاه وله ولد ذكر صالح للقيام بوظيفة والده قرره الناظر مكان والده لمعلومها المشروط، فإن لم يكن الولد صالحًا للوظيفة المذكورة عند وفاة والده، ولكنه يرجى منه صلاحه قرره الناظر في الوظيفة المذكورة، وينسخ في الاستيفاء في وظيفة مكان والده..."[٣].

---

(١) وثيقة وقف الأمير قراقجا بن عبد الله الحسني: الوثيقة السابقة، ص ١٢. يصف ابن سينا الجذام بأنه علة رديئة يصاب بها الإنسان نتيجة لانتشار المرة السوداء في جسده كله، وهو غالبًا يفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وشكلها ولونها، وهو من الأمراض الوبائية التي انتشرت في مصر والشام، بينما مرض الرمد من الأمراض المعدية التي كانت تصيب العين، وهو عبارة عن التهاب حاد معدٍ يصيب العين، ويتميز بوجود حبيبات دقيقة على الملتحمة والجفون والقرنية تسبب التضخم الداخلي للجفون وعتمات قد تؤدى للعمى. ومرض الجدري عبارة عن حمى معدية تتميز بطفح جلدي حميمي على الجلد، يتقيح ويعقبه قشر، والجدرة ندبة نما نسيجها وارتفع عن الجلد. لمزيد من التفاصيل راجع: ابن سينا: القانون في الطب، طبعة بيروت، لبنان، بدون تاريخ نشر، ج٣، ص ١٤٠؛ ابن أبي أصيبعة: عيون الأنباء في طبقات الأطباء، شرح وتحقيق: نزار رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بدون تاريخ نشر، ص ص ٧٣٩- ٧٤١. انظر أيضًا: هيفه صالح الصاعدي: الأوبئة والأمراض في العصرين الأيوبي والمملوكي، رسالة ماجستير، جامعة طيبة، مكة المكرمة، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
.

(٢) وثيقة وقف السلطان أبي الفتح محمد ولد السلطان قلاوون: الوثيقة السابقة، ص ٤١؛ وثيقة وقف الجمالي يوسف بن الشرفي تغري بردي: وثيقة سابقة، ص ٤٦؛ وثيقة وقف السيفي قراقجا الخاصكي: وثيقة سابقة، ص ١٨. ومن البجدير بالذكر أن ناظر الوقف هو الموظف المسئول عن المباشرة في توظيف الوقف بحسب الجهة المخصص لها الوقف، وينقل لنا القلقشندي أهمية تلك الوظيفة وصاحبها في نسخة توقيع لناظر الوقف"... ولما كان فلان هو الذي لا يتدنس عرضه بشائبة، ولا تمسه المصالح، وهي فكرة غائبة.... فليباشر هذه الوظيفة مباشرة حسنة التأثير، جميلة التشمير، ولينظر في هذه الأوقاف على اختلافها من ربوع ومبانٍ ومساكن وحانات مسبلة، وحوانيت مكملة، ومسقفات معمورة، وساحات مأجورة غير مهجورة، وليتبع شروط الواقفين، ولا يعدل عنها، ويندرج في هذه الأوقاف ما على المساجد ومواطن الذكر، فليقم شعارها، وليحفظ آثارها، وليرفع منارها..... لمزيد من التفاصيل حول مهام تلك الوظيفة راجع: القلقشندي: ج11، ص 248.

(٣) وثيقة وقف الأمير صفي الدين الصفوي اللالا: الوثيقة السابقة، ص ٥٠.

الخاتمة

تبين من خلال دراسة وثائق الأوقاف في عصر سلاطين المماليك أن ما بحوزة السلاطين أو الأمراء أو عامة الناس قد تم وقفه، ولم يقتصر الأمر على ما يدر دخلًا ماديًّا فقط، بل أوقفوا عبيدهم لخدمة مؤسسة دينية، وذلك بناءً على ما أجازه بعض الفقهاء من جواز وقف العبيد.

وكما تنوعت مصادر الوقف على تلك المنشآت الدينية، فقد تنوعت الأهداف التي يتم الوقف عليها تنوعًا كبيرًا، حيث كان يؤول الوقف إلى أوجه الصرف عليها وفقًا لشروط الواقف، ومن هذه الأوجه أرباب الوظائف الدينية المعاونة، وعمارة تلك المنشآت، وشراء ما تحتاج إليه من أجل استمرارها في أداء وظيفتها بالشكل المأمول أو المتوقع منها في تلك الآونة.

وقد انعكست الأوقاف– بشكل كبير وملاحظ– على كثرة المساجد الموجودة في مصر خصوصًا في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون وأبنائه، وهو ما ظهر جليًّا في النهضة العمرانية الدينية في عهد أسرة بني قلاوون في مصر.

وقد أدت الأوقاف على المساجد إلى تحقيق الأهداف التالية:

١– صيانة المباني والمساجد وترميمها في مختلف الأوقات بشكل يؤدي إلى أداء دورها بالشكل المأمول.
٢– توفير الدخل لأرباب الوظائف داخل هذه المساجد والخانقاوات حتى يستمرا في أداء مهامهما الوظيفية بشكل فعال في مختلف الأوقات، وتوفير مورد رزق لهم ولأسرهم.
٣– تشجيع رواد المساجد وطلاب العلم، وتوفير الأموال والمساعدات العينية لهم، علاوة على مرتبات ثابتة لأرباب الوظائف المعاونة من مدرسين ومداحين وحاملي الرباع الشريفة، وقراء للقرآن الكريم، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ...وغيرهم.

قائمة المصادر والمراجع

أولًا: الوثائق غير المنشورة بدار الوثائق القومية:

١- وثيقة وقف السلطان برسباي بتاريخ ١ ذي الحجة ٨٧٦هـ/ ١٤٧١م، حجة رقم ٨٥، ميكروفيلم رقم ١٦.

٢- وثيقة وقف الأمير الشبلي كافور بن عبد الله الصرغتمشي بتاريخ ٦ محرم ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م، محفظة رقم ١٢، حجة رقم ٧٦، ميكروفيلم رقم ١٦.

٣- وثيقة وقف الأمير الصفوي لالا المكي الأشرفي بتاريخ ٢٣ شعبان ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م، حجة رقم ٨٥، ميكروفيلم رقم ١٦.

٤- وثيقة وقف السلطان أبي الفتح محمد ولد السلطان أبي المظفر قلاوون في ٨ جمادى الآخرة ٧٢٥هـ/ ١٣٢٥م، حجة رقم ٢٥، ميكروفيلم رقم ١٦.

٥- وثيقة وقف الأمير سيف الدين قراقجا بن عبد الله الحسني في ٢٧ جمادى الآخرة ٨٠٤هـ/ ١٤٠٢م، حجة رقم ٣٧١، ميكروفيلم رقم ١٩.

٦- وثيقة وقف الأمير السيفي جاني بك بن عبد الله بتاريخ ١٩ ذي الحجة ٨٧٦هـ/ ١٤٧١م، حجة رقم ١٧٦، ميكروفيلم رقم ٦.

٧- وثيقة وقف الأمير شاهين بن عبدالله الحسني الوقائي بتاريخ ٢٥ ذي الحجة ٩٠٢هـ/ ١٤٩٦م، حجة رقم ٢٢١، محفظة رقم ٣٦، ميكروفيلم رقم ١٦.

٨- وثيقة وقف السلطان الظاهر أبي سعيد برقوق في ٧ محرم ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م، حجة رقم ٦٦، ميكروفيلم رقم ١٦.

٩- وثيقة وقف الأمير سودون بن زادة الظاهري، بتاريخ ٧ رجب ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م، محفظة رقم ١٥، حجة رقم ٥٨، ميكرفيلم رقم ١٥٦.

١٠- وثيقة وقف الأمير السيفي أزبك الأتابكي بتاريخ ٢١ رمضان ٨٩٠هـ/ ١٤٩٥م، حجة رقم ١٩١، محفظة رقم ٢٩، ميكروفيلم رقم ١١.

١١- وثيقة وقف الأمير الزيني أبو زكريا الإستادار بتاريخ ٦ صفر ٨٥٥هـ/ ١٤٥١م، حجة رقم ١١٠، ميكروفيلم رقم ١٨.

١٢- وثيقة وقف الأمير سودون بن عبد الله الظاهري بتاريخ ٧ رجب ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م، محفظة رقم ١٥، حجة رقم ٥٨، ميكروفيلم رقم ١٦.

١٣- وثيقة وقف السلطان حسن بن قلاوون بتاريخ ١٥ ربيع أول ٧٦٠هـ/ ١٣٦٠م، حجة رقم ٣٦٥، ميكروفيلم رقم ٨.

١٤- وثيقة وقف الأمير السيفي تغري بردي بن عبدالله الشمسي بتاريخ ٢٩ ربيع أول ٨٧٢هـ/ ١٤٦٥م، محفظة رقم ٣٦، حجة رقم ١٧٢، ميكروفيلم رقم ١٦.

ثانيًا: المصادر العربية المنشورة:

١- الزبيدي: (محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتضى الحسني الواسطي ت ١٢٠٥هـ/ ١٧٩٠م) تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٢- الأزهرى: (أبو منصور محمد بن أحمد ت ٣٨٠هـ/ ٩٨٠م) تهذيب اللغة، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ج١٢، ١٢٠٥هـ/ ١٧٩٠م.

٣- ابن أبي أصيبعة: (موفق الدين أبي العباس بن خليفة بن يؤنس السعدي الخزرجي ت ٨٦٨هـ/ ١٢٦٩م)، شرح وتحقيق: نزار رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بدون تاريخ نشر.

٤- ابن تغرى بردي: (جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن الأمير سيف الدين تغري بردي الأتابكي الظاهري ت ٨٧٤هـ/ ١٤٧٠م، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب المصرية، القاهرة.

٥- ابن حجر العسقلاني: (شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي ت ٧٧٣هـ/ ٨٥٢م) إنباء الغمر في أبناء العمر في التاريخ، تحقيق: محمد عبد المعين خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.

٦- السباعي: (عبد الله الغازي المالكي الحنفي)، إفادة الأنام بذكر بلد الله الحرام مع تعلبقه المسمى بإتمام الكلام، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ٢٠٠٩م.

٧- السهروردي: (شهاب الدين عمر ت ٦٣٢هـ/ ١٢٣٤م)، عوارف المعارف، ضمن الجزء الخامس من إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لبنان، بدون تاريخ نشر.

٨- ابن سينا: (أبو علي بن الحسين الشهير بابن سينا ت. ٤٦٨هـ/ ١٠٣٦م)، القانون في الطب، طبعة بيروت، لبنان، بدون تاريخ نشر.

٩- القلقشندي: (شهاب الدين أحمد بن علي القلقشندي ت ٨٢١هـ/ ١٤١٨م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٠- الكلاباذي: (أبو بكر محمد بن إسحاق ت ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م)، تحقيق: أحمد شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

١١- المقريزي: (تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر المقريزي ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤١م)، السلوك في معرفة دول الملوك: تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت؛ المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، مؤسسة الفرقان، لندن، ١٩٩٥م.

ثالثًا: المراجع العربية:

١- أحمد كمال الدين حلمي: الحياة الروحية في الإسلام، دار المعرفة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦.

٢- أيمن فؤاد سيد: الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٧م.

٣- حياة ناصر الحجي: صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم، الكويت، ط١، ١٩٩٢م.

٤- محمد عثمان الخطيب: الأوقاف الإسلامية في فلسطين في العصر المملوكي، دراسة وثائقية، دار الكتاب الثقافي، فلسطين.

٥- محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، دار النهضة، ط١، ١٩٨٠م.

رابعًا: الرسائل الجامعية:

١- خالد عبد المحسن الجابري: الحياة العلمية في الحجاز خلال العصر المملوكي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٢- عبد اللطيف إبراهيم: دراسات تاريخية وأثرية في وثائق السلطان الغوري، رسالة دكتوراة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٥٦م.

٣- عبير عنايت سعيد: الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية، ٦٤٨- ٧٨٤هـ، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الأنبار، العراق، ٢٠١٢م.

٤- محمد سعيد: الحياة العلمية فى دولة المماليك البحرية، رسالة دكتوراة، قسم التاريخ والحضارة، كلية الآداب، جامعة أم درمان، ٢٠١١م.

٥- هيفة صالح الصاعدي: الأوبئة والأمراض في العصرين الأيوبي والمملوكي، رسالة ماجستير، جامعة طيبة، مكة المكرمة، ٢٠١٢م.

خامسًا: الأبحاث العلمية المنشورة:

١- محمد محمد أمين: ازدهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك، نموذج مصر، دراسة تاريخية وثائقية، بحث منشور في مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٢هـ.